

# 1073 - حكم من نسي التشهد الأوسط أو شك أنه نسيه - نور

## على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

إذا صلى احدا ونسي التشهد الذي بين الركعتين. وقام وكبر. ثم تذكر بعد ذلك. فهل يجلس للتشهد ام يكمل الى الركعة وكيف يتمها جزاكم الله خيرا الامام الاول او المنفرد الا بعد ان استتم قائما فلا يضر له انفتا من الصلاة - [00:00:00](#)

ثم يجلسون سجدين قبل ان يحلوا كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام اللهم صلي عليه. اما من ذكر حين القيام او ذكره نبهوه يرجع ثم يقوم ويكمل صلاته ويكمل السهو ايضا. ثم قال لو رجع جهل منه - [00:00:25](#)

لا حرج عليه صلاته صحيحة جزاكم الله خيرا. نعم. اذا تذكر انه نسي التشهد او شك فهل يسجد سجود ومن يتذكر ان تركه؟ نعم. فانه يسجد ان شاء الله. اما اذا تردد فالاصل انه لا يترك - [00:00:46](#)

خلاص جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:05](#)